

الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة.

تاريخ استلام المقال: 2015/09/20 تاريخ قبول المقال للنشر: 2016/11/17

بوحادة سميرة طالبة الدكتوراه

جامعة أحمد دراية - أدرار

ملخص:

لقد تزامن التقدم والتطور الذي شهده العالم على مستويات عدة خاصة في مجال التكنولوجيا والمعلوماتية مع ظهور جملة من وسائل الاتصال الحديثة، والذي أدى بدوره إلى خلق نوع آخر من المعاملات يختلف عن المعاملات التقليدية بالسرعة التي تتميز بها، على رأسها نظام العقود الإلكترونية خاصة ما تعلق منها بعقد الزواج وحله، وموضوع هذا البحث سيتوقف على دراسة كيفية وحكم حل عقد الزواج بموجب هذه الوسائل.

الكلمات المفتاحية: وسائل الاتصال الحديثة، الطلاق.

Résumé:

Le progrès et le développement assisté par le monde sur un certain nombre de normes privées dans le domaine de la technologie et de l'information avec l'émergence d'un certain nombre de moyens de communication modernes, qui à son tour conduit à la création d'un autre type de transaction diffère de la vitesse de transaction traditionnelle qui se caractérise par, sur le dessus du système électronique de contrats en particulier ceux liés avoir coïncidé célébrer le mariage et de sa dissolution, et le sujet de cette étude dépendra de la façon dont la règle de résoudre le contrat de mariage en vertu cela signifie.

المقدمة :

لقد شهدت المجتمعات العربية منها أو الغربية نقلة نوعية لم تشهدها في سابقاتها من العصور بعد ظهور ما يعرف بوسائل الاتصال الحديثة التي باتت تشغل حصة الأسد في تسيير وتوجيه العلاقات بين أفراد هذه المجتمعات نظرا لمتطلباتها المتزايدة نحو تضيق هوة العزلة وطبي بعد المسافة وتوسيع مجال التواصل بينهم، وهذا بعدما ثبت قصور الوسائل التقليدية¹ في تحقيق هذه الغاية.

ونظرا للانتشار الواسع لهذه الوسائل من جهة، ونظرا لدورها الفعال من جهة أخرى فإنه ليس من الغريب أن نجعل منها محورا لدراستنا نظرا للأهمية التي باتت تشغلها في مختلف

¹ من أشكال الوسائل التقليدية نجد التلفزيون، الإذاعة، الصحف المطبوعة، المجلات... إلخ، قيان عبد الله الغامدي، التوافق والتنافر بين الإعلام التقليدي والإعلام الإلكتروني، ندوة الإعلام والأمن الإلكتروني، جامعة الأمير نايف العربية للعلوم الأمنية، ماي 2012، ص 8.

المجالات الحياتية سواء الثقافية منها، أو السياسية، الاقتصادية، التجارية، بل حتى الاجتماعية إذ باتت تلعب دورا فعالا في العلاقات الاجتماعية فردية كانت أو جماعية. فبعدما ارتبط ظهور هذه الوسائل واقتصر دورها على القيام بوظيفية إخبارية وتثقيفية تكاد تكون محض كنقل المعلومات وتلقيها، تعدى الأمر ذلك لتفتح المجال أمام ما يسمى بالعقود الإلكترونية، فباتت تستعمل في البيع والشراء، الحجز، الإيجار، الاستيراد، التصدير... إلخ، غير أنه ما لم يكن يخطر على البال وما لم يكن من الممكن توقعه أن تتجه هذه الوسائل لتمس بنظام الأسرة وكيانها بخلقها نظام الزواج الإلكتروني، فأصبح من السهل أن يعقد ميثاق الزواج الذي وصفه المولى عز وجل بالغليظ كما أصبح من الأسهل فضه عن طريق وسائل الاتصال الحديثة.

فيبدو أن هذه الوسائل كان لها وقعها البالغ على كيان الأسرة مقارنة بغيرها من الأنظمة، الأمر الذي يدفعنا فعلا إلى البحث في هذا الموضوع "الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة" مستهلين الحديث قبل كل شيء عن الأحكام العامة التي تعتري هذه الوسائل، وذلك انطلاقا من الإشكالية التالية:

ما هي أهمية وسائل الاتصال الحديثة؟ وكيف يقع الطلاق عبرها؟.

وهذه الاشكالية تتفرع عنها تساؤلات عدة من بينها: ماذا يقصد بوسائل الاتصال الحديثة؟ وما هي أهم أنواعها؟. ما هي مختلف الانعكاسات التي قد ترتبها؟. وما حكم الطلاق الواقع من خلالها؟.

هو ما سنحاول معالجته انطلاقا النقاط التالية:

المبحث الأول: الطلاق تعريفه وأنواعه.

المبحث الثاني: وسائل الاتصال الحديثة المقصود والآثار.

المبحث الثالث: صور وحكم الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة.

المبحث الأول: الطلاق تعريفه وأنواعه.

سنقوم أولا، بمحاولة تحديد المقصود بالطلاق (وذلك في المطلب الأول) قبل التعرض إلى الأنواع أو الصور التي قد يأخذها (وذلك في المطلب الثاني).

المطلب الأول: تعريف الطلاق.

من الناحية الشرعية تعددت التعاريف المعطاة من مذهب لآخر وإن كانت تصب في ذات

المعنى:

فيعرفه الحنفية على أنه "رفع قيد النكاح في الحال (بالبائن) أو المآل (بالرجعي) بلفظ مخصوص (وهو ما اشتمل على الطلاق)"¹. وعرفه فقهاء المالكية بأنه "صفة حكمية ترفع حلية متعة الزوج بزوجته، موجبا تكرارها مرتين موجبا تكرارها مرتين للحر ومرة لذي رق حرمتها عليه قبل زوج"².

أما الشافعية فالطلاق عندهم هو "حل قيد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه"³.

أما تعريف فقهاء الحنابلة فيقضي بأنه "حل قيد النكاح أو بعضه"، حيث متى كان بائنا فهو حل قيد النكاح كله وإذا كان رجعيًا فهو حل لبعضه فقط⁴.

وعند الرجوع إلى قانون الأسرة الجزائري⁵ نجد أن المشرع نص على الطلاق بموجب المادة 47 منه والتي تقضي بأنه "تنحل الرابطة الزوجية بالطلاق أو الوفاة"، وكذا نص المادة 48 والتي جاء نصها كما يلي: "مع مراعاة أحكام المادة 49 أدناه، ينحل عقد الزواج بالطلاق الذي يتم بإرادة الزوج أو بتراضي الزوجين أو بطلب من الزوجة في حدود ما ورد في المادتين 53 و 54 من هذا القانون".

ليتضح بأن المشرع لم يعطي للطلاق تعريفًا صريحًا، بل عرفه بطريقة غير مباشرة تسمح لنا بالإلمام بفحواه من خلال الأحكام المقررة له، وعليه يمكن القول أن الطلاق من منظور المشرع الجزائري هو حل قيد الزواج بإرادة الزوجين أو بالإرادة المنفردة أو بحكم

القاضي⁶.

¹ محمد أمين الشهير بابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، (تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)، ج 4، ط 1، دار الكتب العلمية، لبنان، 1415 هـ - 1994، ص 424 - 426.

² أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن المقرئ، مواهب الجليل لشح مختصر خليل، كتاب الطلاق، الجزء 5، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1416 هـ - 1990، ص 268.

³ شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، (تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود)، ج 2، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1425 هـ - 2004، ص 287.

⁴ محمد بن صالح العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، مج 13، ط 1، دار ابن الجوزي، الرياض، 1427 هـ، ص 5. عبد العزيز بن عبد الله الراجحي، حل العدة في شرح العدة، ج 1، ط 1، دار التوحيد، الرياض، 1432 هـ - 2011، ص 1034.

⁵ وهو القانون رقم 11/84 المؤرخ في 09 رمضان 1404 هـ الموافق لـ 09 يونيو 1984، المتضمن قانون الأسرة، (ج. ر. ج. ج. المؤرخة في 12 رمضان 1404 هـ، ع 24، ص 910) المعدل والمتمم بالأمر رقم 02/05 المؤرخ في 18 محرم 1624 هـ الموافق لـ 27 فبراير 2005 (ج. ر. ج. ج. المؤرخة في 18 محرم 1426 هـ الموافق لـ 27 فبراير 2005، ع 15، ص 18).

⁶ سميرة بوحادة، الآثار المالية للطلاق في قانون الأسرة الجزائري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة أدرار، 2013-2014، ص 14.

المطلب الثاني: أنواع الطلاق.

من الجدير الإشارة له أن للطلاق عدة أنواع، فقد يكون بالنظر إلى الصيغة التي يأتي بها طلاق معلق على شرط أو طلاق مضاف أو منجز، أما من حيث سنيته فيكون إما طلاق سني أو طلاق بدعي، في حين ينقسم إلى طلاق رجعي وطلاق بائن متى تعلق الأمر بالأثر المترتب عنه¹.

إلى جانب هذه الأنواع قد يكون الطلاق إما باللفظ أو بالكتابة، ولأن موضوع دراستنا يتركز حول الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة سنقتصر في هذا المطلب على هذين النوعين فقط لشيوع وقوع هذا الطلاق بهما.

الفرع الأول: الطلاق باللفظ.

فبالنسبة للطلاق الصريح هو الذي يطلق فيه الزوج زوجته مشافهة بالصوت والصورة، ولفظ الطلاق².

فهو طلاق يقع باتفاق الفقهاء متى كان الطلاق واقعا من الزوج على زوجته³، وهذا لأن الطلاق لا يتوقف على رضا الزوجة أو علمها وحتى حضورها، وأمام هذه الحالة ليس للزوجة سوى التأكد من صحة هذا الطلاق عن طريق التمحيص بأن من خاطبها هو زوجها لنفي وجود أي تزوير⁴.

والكناية التي يقع بها قد تكون إما كناية ظاهرة كأن يقول الزوج أنت بته وأنت خلية، أنت بائنة، أو كناية خفية كقوله اذهبي أو لم أتزوجك أو انطلق⁵.

ويرى جمهور الفقهاء أنه لا يقع إلا إذا اقترن هذا الطلاق بنية الزوج في إيقاعه على زوجته⁶.

الفرع الثاني: الطلاق بالكتابة.

وفي حكم الطلاق بالكتابة ذهب جمهور فقهاء الحنفية والمالكية والحنابلة إلى أن الطلاق يقع بها متى نوى ذلك، في حين جاء موقف فقهاء الشافعية من ذلك على رأيين، رأي يقضي

¹ سمية بوحادة، المرجع السابق، ص 19.

² أ. د. علي بن عبد الله الأحمد أبو البصل، المرجع السابق، ص 16.

³ عمار محمد كمال، الطلاق بوسائل الاتصال الحديثة، ص 27.

⁴ أسامة عمر سليمان الأشقر، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، ط 1، دار النفائس، الأردن، 2000، ص 112.

⁵ سمية بوحادة، مرجع سابق، ص 21.

⁶ أ. د. علي بن عبد الله الأحمد أبو البصل، مرجع سابق، ص 26.

بأنه يقع متى نوى الزوج ذلك كون الكتابة حروف يفهم منها الطلاق، ورأي آخر يقضي بأنه لا يقع حتى وإن نواه لأن الطلاق هو فعل يصدر من شخص له القدرة على ذلك¹.

المبحث الثاني: وسائل الاتصال الحديث المقصود والآثار.

قبل الخوض في الحديث عن كيفية الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة والتفصيل في أحكامه نجد من المناسب جدا أن نعلم إلى تحديد المقصود بهذه الوسائل بإعطائنا تعريفا مناسباً لها والوقوف على ميزاتها (وذلك في المطلب الأول)، وعلى اعتبار هذه الوسائل تتعدد وتتشعب بتعدد وتشعب مجالات استعمالها سنقوم (في المطلب الثاني) بتحديد أهم أنواعها.

المطلب الأول: وسائل الاتصال الحديثة تعريفها وخصائصها.

الفرع الأول: تعريف وسائل الاتصال الحديثة.

فالوسائل أو الوسيلة هي ما يستخدم في نقل الرسالة بالرمز أو الشكل أو اللغة، أو ما تؤدي من خلالها الرسالة أو القناة التي تحمل الرموز التي تحتويها الرسالة من المرسل إلى المرسل إليه².

أما الاتصال فيراد به كل عملية بمقتضاها يتفاعل مرسل الرسالة ومستقبلها حول مضامين معينة، أو كل تفاعل بين طرفين تنقل فيه أفكار أو معلومات أو وقائع أو حتى العواطف والآراء وتتم فيه أيضا مشاركة الصور الذهنية والتوجهات والافتتاحات³.

وعليه فإن المقصود من وراء وسائل الاتصال الحديثة مختلف التقنيات التي ظهرت في نهاية القرن العشرين ومطلع القرن الواحد والعشرين والتي تستخدم في نقل الرسالة سواء بالرمز أو الشكل أو اللغة.

وهي أيضا ما تؤدي به الرسالة الإعلامية أو القناة التي تحمل الرموز والتي تحتويها الرسالة من المرسل إلى المرسل إليه⁴.

من خلال هذا التعريف يتضح لنا بأن لوسائل الاتصال عناصر هي:

- المرسل؛ وقد يتمثل إما في شخص أو مجموعة من الأشخاص أو هيئة وحتى جهاز ما، وهو المصدر أو النقطة التي تبدأ منها عملية الاتصال ككل من أجل التأثير في الغير بغرض مشاركته - أي المرسل - في فكرة أو توجه معين¹.

¹ أبي إسحاق الشيرازي، المذهب في فقه الإمام الشافعي، ج 4، ط 1، دار القلم ودار الشامية، دمشق - بيروت، 1417هـ - 1996، ص 292. أنظر، سمية بوحدة، مرجع سابق، ص 20 و 21.

² مؤمن أحمد دياب شويديح، أثر وسائل الاتصال الحديثة على ميراث المفقود في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، غزة، 2006، ص 58.

³ حذيفة عبود مهدي السامرائي، وسائل الاتصال الحديثة وتأثيرها على الأسرة، جامعة سمراء، كلية العلوم الإسلامية، 2013، ص 11.

⁴ حذيفة عبود مهدي السامرائي، المرجع السابق، ص 12.

- المرسل إليه أو المستقبل؛ هو الآخر قد يأخذ صورة شخص أو مجموعة من الأشخاص أو هيئة... إلخ، وهو من يتلقى الرسالة ومضمونها الصادر من المرسل².
- الرسالة؛ وهي المعاني أو الأفكار أو الآراء التي ينقلها المرسل إلى المستقبل والتي قد تتخذ شكل رموز أو حروف أو كلمات... إلخ³.
- الوسيلة؛ وهي الأداة أو الوسيلة التي يتم من خلالها نقل الرسالة⁴، والتي سنتعرض إلى أهم أنواعها في نقطة لاحقة.

وهناك من يضيف إلى العناصر أعلاه عنصرا آخر وهو:

- ضرورة الاستجابة؛ ويقصد بها ردة الفعل الصادرة من المستقبل إلى المرسل التي يعبر فيها عن ردة فعله من الرسالة المتلقاة وذلك إما بالرفض أو الاستجابة لها⁵.

الفرع الثاني: خصائص وسائل الاتصال الحديثة.

لمثل هذه الوسائل بعض السمات التي تتفرد بها وتميزها عن مثيلاتها من الوسائل التقليدية سنحاول الوقوف عليها من خلال نقاط عدة هي:

- إمكانية نقل المعلومة من وسيط لآخر مع إمكانية التحكم في نظام الاتصال، كالتقنيات التي يمكنها تحويل الرسالة المسموعة إلى رسالة مطبوعة، إلى جانب إمكانية استخدام هذه الوسائل في أي مكان⁶ (كالهاتف النقال).
- الجماهيرية بمعنى إمكانية توجيه الرسالة من فرد واحد إلى مجموعة معينة من الأفراد بدلا من إرسالها إلى مجموعة من الأفراد الغير معينين⁷.
- التزامنية وتعني إمكانية إرسال الرسائل واستقبالها في وقت مناسب للفرد المستخدم، دون أن يتطلب ذلك من المستخدمين الآخرين استخدام النظام ذاته⁸ (البريد الإلكتروني).

¹ مؤمن أحمد دياب شويديح، مرجع سابق، ص 59.

² مليكة هارون، الاتصال في أوساط الشباب في ظل التكنولوجيا الحديثة للإعلام والاتصال، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، الجزائر، 2004-2005، ص 65.

³ موسى مهجور، علاقة وسائل الاتصال الحديثة بالاغتراب الاجتماعي لدى الشباب، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، بسكرة، 2011-2012، ص 44.

⁴ مؤمن أحمد دياب شويديح، مرجع سابق، ص 59.

⁵ موسى مهجور، مرجع سابق، ص 45.

⁶ زينب بن تركي، دور تكنولوجيا الإعلام والاتصال في تسير العلاقة مع الزبون بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، بسكرة، 2007-2008، ص 58.

⁷ د. سميرة شيخاني، الإعلام الجديد في عصر المعلومات، مجلة جامعة دمشق، المجلد 26، العدد 1-2، 2010، ص 446.

⁸ زينب بن تركي، مرجع سابق، ص 58.

- الشبوع والانتشار حيث أنه ما تلبث أي وسيلة من وسائل الاتصال أن تظهر حتى تتحول إلى ضرورة ملحة لا يمكن الاستغناء عنها في المجتمع بمختلف طبقاته¹.

المطلب الثاني: أنواع وسائل الاتصال الحديثة.

تكاد وسائل الاتصال الحديثة لا تعد ولا تحصى بدءاً بظهور ما يعرف بالتلغراف والهاتف والفاكس مروراً بالنفاذ والأقمار الصناعية وصولاً إلى الهاتف النقال إلى غاية ظهور شبكة الأنترنت، إلى أنه ما يهمننا نحن من هذه الأنواع ما يتصل منها بالأسرة وما له تأثير مباشر في إيقاع الطلاق، وعليه نقصر دراستنا على نوعين من هذه الوسائل لا أكثر كونهما الأكثر استعمالاً إلى جانب كون الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة كان وليد لهما، ونحن نتحدث هنا عن الهاتف النقال (وسنعالجه في الفرع الأول) وشبكة الأنترنت (ونعالجها في الفرع الثاني).

الفرع الأول: الهاتف النقال.

أولاً: تعريف الهاتف النقال.

لقد ارتبط تعريف الهاتف النقال بالوظائف التي يقوم بها والخدمات التي يقدمها، فهناك من يعرفه على أنه "ذلك الجهاز الذي يربط الأشخاص بهواتفهم بشكل دائم ومستمر مما من شأنه خلق طريقة جديدة للاتصال والتفاعل والتفاهم"².

كما يعرف بأنه "عبارة عن جهاز اتصال صغير الحجم مربوط بشبكة للاتصالات اللاسلكية والرقمية تسمح ببث واستقبال الرسائل الصوتية والنصية والصور من بعد وبسرعة فائقة جداً"³.

وإلى جانب تسمية الهاتف النقال هناك من يطلق عليه تسميت الهاتف المحمول أو الخليوي، أيضاً الهاتف الجوال.

ثانياً: مجالات استخدام الهاتف النقال.

المجالات التي يستخدم فيها الهاتف النقال متعددة قد تكون تجارية أو أمنية أو صحية: ففي المجال التجاري قد يستخدم الهاتف النقال من أجل إجراء الخدمات البنكية المصرفية كالكشف على الأرصدة، كما قد يستخدم لتسجيل الحجوزات الخاصة بشركات الطيران والاستعلام عن مواعيد الرحلات وهذا في إطار ما يعرف بالتجارة الإلكترونية.

¹ د. سميرة شيخاني، مرجع سابق، ص 448.

² موسى مهجور، مرجع سابق، ص 81.

³ حذيفة عبود مهدي السامرائي، مرجع سابق، ص 15.

كما يمكن استخدامه في المجال الأمني الوقائي من طرف الأجهزة الأمنية في الدولة كالشرطة، وهذا بعد توصيله بنظام مخصص لذلك.

وقد يستخدم الأطباء بدورهم الهاتف النقال في المجال الصحي داخل المؤسسات الاستشفائية مما من شأنه أن يسهل عملية التواصل بينهم¹.

إلى جانب هذه المجالات أصبح الهاتف النقال ظاهرة دخيلة على المجتمعات، حيث أصبح يستعمل أيضا في إبرام عقود الزواج وحلها بل جعلها أسهل وأكثر سرعة مما كانت عليه قبل ظهوره كما سق وتقدم ذكره.

الفرع الثاني: شبكة الأنترنت.

أولا: تعريف شبكة الأنترنت.

شبكة الأنترنت هي الأخرى قد تأخذ لمسميات عدة منها الشبكة والشبكة العالمية، الشبكة العنكبوت، الطريق الإلكتروني السريع²، وهناك أيضا من يطلق عليها تسمية شبكة الشبكات والفضاء السيبري أو الفضاء الافتراضي³.

ومن منطلق هذه التسميات كان للتعريف شبكة الأنترنت تعاريف متعددة من بينها: فهناك من يعرفها على أنها "عبارة عن مجموعة ضخمة من شبكات الاتصال المرتبطة ببعضها البعض، حيث أن هذه المجموعة تنمو ذاتيا بقدر ما يضاف إليها من شبكات وحاسبات"⁴.

كما تعرف أيضا بأنها "عبارة عن نظام اتصال يسمح بالاتصال وتبادل المعلومات بين أجهزة الإعلام الألي عبر العالم"⁵.

ثانيا: خدمات شبكة الأنترنت.

تقدم شبكة الأنترنت خدمات كثيرة تقصرها على ما يلي:

1) البريد الإلكتروني: وهو عبارة عن نظام للتراسل الإلكتروني إذ يتم بموجبه إرسال واستقبال الرسائل

¹ د. حذيفة عبود مهدي السامرائي، مرجع سابق، ص 15.

² موسى مهجور، مرجع سابق، ص 91.

³ فلاح جابر الغرابي، وسائل الاتصال الحديثة ودورها في إحداث التغيير الاجتماعي، مجلة القادسية في الآداب العلوم التربوية، المجلد 8، العدد 2، 2009، ص 208.

⁴ حورية بولعيدات، استخدام تكنولوجيا الاتصال الحديثة في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، رسالة ماجستير، جامعة منتوري، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية، قسنطينة، 2007-2008، ص 85.

⁵ د. حذيفة عبود مهدي السامرائي، مرجع سابق، ص 16.

الإلكترونية، حيث يشترط لاستخدامه وجود برنامج البريد الإلكتروني والعنوان البريدي للمرسل إليه¹.

فهو نظام يسمح باستخدام الكمبيوتر لتلقي وتخزين وتوجيه والتحكم في الرسائل الإلكترونية لتصل إلى الأشخاص أو الجماعات المراد التخاطب معها في أي مكان وزمان². وعن أهمية البريد الإلكتروني يقول الدكتور علاء عبد الرزاق السالمي: "إن البريد الإلكتروني هو من أكثر تطبيقات الأنترنت شيوعا، وهو وسيلة اتصال أقل تكلفة من الوسائل الأخرى، ورغم تباعد اتجاهات الرسائل فالمستخدم لا يدفع سوى مستحقات ربطه بالشبكة...."³.

وعن الخدمات التي يقدمها فهي تتركز أساسا في إرسال الرسائل واستقبالها، غير أنه يمكن من خلاله إبرام العقود بمختلف أنواعها وذلك متى توافرت العناصر التالية⁴:

- الدخول إلى موقع البريد الإلكتروني الخاص بالمرسل.
- إعطاء أمر بإنشاء رسالة وتحريرها وهذا ما يتضمن ركن الإيجاب في إبرام العقود.
- عند كتابة مضمون الرسالة يتم إدخال عنوان المرسل إليه وموضوع الرسالة.
- إعطاء أمر بإرسال الرسالة.
- بعد إرسالها يتلقاها المرسل عليه والذي يجيب عليها إما بالرفض أو القبول حيث ينعقد العقد في هذه الحالة الأخيرة.

(2) برامج المحادثة الإلكترونية: هي الأخرى نظام يفتح فضاء واسع للخطاب والدرشة فيما بين الأفراد وتبادل الأفكار والآراء والعواطف... إلخ، إذ بواسطته يمكن لمجموعة من الأفراد التواصل بشكل فوري بحيث يقوم الشخص بكتابة رسالته والتي يتم مباشرة عرضها على المتلقي والذي يقوم بالرد عليها وهكذا تجري العملية.

إلا أنه حتى يتم هذا التواصل لا بد من توافر عنصر مشترك بين المتصلين وهو اللغة بحيث لا يمكنهم التواصل مع بعضهم مالم يكونا يتحدثان باللغة ذاتها⁵.

¹ شهرزاد بوخلف، الاتصال عبر شبكة الأنترنت، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، معهد علم الاجتماع، الجزائر، 2008-2009، ص 35.

² نور الدين هادف، التكنولوجيا الحديثة للإعلام والاتصال: الاستخدامات والإشاعات، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، كلية العلوم السياسية والإعلام، الجزائر، 2007-2008، ص 66.

³ مليكة هارون، مرجع سابق، ص 124.

⁴ عبد الرحيم صالح، انعقاد الزواج بالبريد الإلكتروني - دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، دفا تر السياسة والقانون، العدد 7، ورقلة، 2012، ص 191-192.

⁵ شهرزاد بوخلف، مرجع سابق، ص 40.

وأكثر من ذلك فقد تزود هذه البرامج بما يعرف بتلفونات الأنترنت والتي تمكنك من الحديث مع الغير بدلا من تبادل الرسائل معه بعد تثبيت بطاقة الصوت والميكروفون في جهاز الكمبيوتر¹.

أضف إلى ذلك إمكانية رؤيته بمجرد تثبيت البرنامج الخاص بالكاميرا².

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على وسائل الاتصال الحديثة.

ما هي أهم الآثار التي قد يربتها استعمال وسائل الاتصال الحديثة؟.

هذا ما سنحاول الإجابة عليه من خلال هذا المطلب (إذ نخصص الفرع الأول منه للحديث بداءة بإيجابيات وسائل الاتصال الحديثة، وننتهي في الفرع الثاني إلى توضيح سلبياتها).

الفرع الأول: إيجابيات وسائل الاتصال الحديثة.

من الثابت أنه في ظل وسائل الاتصال الحديثة يتحقق ما يلي:

- توفير الراحة للمقبل على مثل هذه الوسائل إذ توفر له الجهد وعناء التنقل والوقت والمال أيضا³.

- كما يمكن أن تساهم في تنمية الوعي وتنقيف الأفراد من خلال ما توفره هذه الوسائل من برامج تعليمية وتنقيفية متى أحسن استعمالها⁴.

- التحرر العاطفي⁵ خلافا للعلاقات الاجتماعية التي تحكمها العادات والأعراف والتقاليد خلقت وسائل الاتصال الحديثة نوعا آخر من العلاقات، يتحرر معها الفرد من كل الضوابط الاجتماعية المفروضة عليه فأصبح يتصل بمن يرد ومع من يرد وفي الوقت الذي يريد.

- فضلا عن سهولة تبليغ المعلومات وسهولة الحصول عليها، كما أنها تعتبر وسيلة مشروعة للترفيه والتسلية لمختلف الفئات العمرية⁶.

- أضف إلى ذلك، تؤدي إلى توطيد العلاقات الاجتماعية بما أنها تعمل على تقليص الهوة بين المتباعدين⁷.

¹ حورية بولعيدات، مرجع سابق، ص 86.

² شهرزاد بوخلف، مرجع سابق، ص 39.

³ فلاح جابر الغرابي، مرجع سابق، ص 219.

⁴ د. طاروس وازي وعادل يوسف، وسائل التكنولوجيا الحديثة وتأثيرها على الاتصال بين الآباء والأبناء، الملتقى الثاني حول: الاتصال وجودة الحياة في الأسرة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013، ص 4.

⁵ د. حذيفة عبود مهدي السامرائي، المرجع السابق، ص 24.

⁶ موسى مهجور، مرجع سابق، ص 141.

⁷ شهرزاد بوخلف، مرجع سابق، ص 132.

- أيضاً، يشهد لها مساهمتها في ظهور نوع جديد من الأنظمة الإلكترونية كالتجارة الإلكترونية بمختلف أنواعها، وأيضاً أنظمة الزواج والطلاق التي شهدتها المجتمعات مؤخراً.

الفرع الثاني: سلبيات وسائل الاتصال الحديثة.

قدينا عن الاستعمال غير عقلاي لوسائل الاتصال الحديثة جملة من السلبيات لها آثارها على عدة مستويات:

فمن الناحية الاجتماعية: استعمال وسائل الاتصال الحديثة يترتب عنه ما يلي:

- نقص الاتصال الشخصي المباشر بين الناس والإعراض عن وسائل الاتصال الجماهيري التقليدية من صحف ورايو، تلفاز... إلخ.¹

- تدفع الفرد إلى العزلة والانفراد بنفسه، هو ما من شأنه جعله يهمل الجلوس مع أفراد عائلته والأصدقاء.²

- هشاشة العلاقات الاجتماعية بين أفراد الأسرة الواحدة حيث أن هذه الهشاشة تلحق العلاقة بين الأبوين والأبناء وحتى بين الزوجين في حد ذاتهما.

ففي العلاقة بين الآباء والأبناء فإن هذه الوسائل وضعت حدا لها إن لم نقل قد قضت عليها، حيث أن الأبناء وجدوا فيها متنفساً لهم ووسيلة لحل مشاكلهم في الوقت الذي كان من المفروض عليهم أن يحاولوا إيجاد حلول لها بالتأاور فيها مع آباءهم.³

أما بخصوص العلاقة التي تربط بين الزوجين فقد فتحت فيها الباب على مصريه لعدد المشاكل بسبب الاستعمال الدائم والمستمر لها والتي قد تصل إلى حد الطلاق، لاسيما عند انغماس أحد الزوجين في علاقة افتراضية غير شرعية.⁴

ومن الناحية الثقافية: فإن وسائل الاتصال الحديثة تؤدي إلى التقليد الأعمى بواسطة ما توفره هذه الوسائل من برامج مختلفة كالمسلسلات والأفلام، إذ أن هذا التقليد قد يتعدى أحياناً فكرة محاولة الظهور بمظهر شخص ليصل إلى درجة التقليد في كيفية ارتكاب بعض الجرائم.⁵

ومن الناحية الأخلاقية والدينية: قد يؤدي استعمالها إلى انهيار منظومة القيم وإلى الانحطاط الأخلاقي لدى الأفراد، وذلك لكون التواصل بهذه الوسائل يأخذ الشخص إلى المجهول فهو يجهل من يتواصل معه، فقد يكون شخصاً حسن الخلق أو شخصاً تتعدى لديه الأخلاق

¹ إبراهيم بعزير، الاستخدام المفرط لوسائل الاتصال الحديثة من طرف الأفراد: الآثار والانعكاسات، ورقة قدمت في الملتقى الوطني الأول: تأثيرات وسائل الإعلام الجديدة على الأفراد والمجتمعات، جامعة فرحات عبا، سطيف، 2010، ص 10.

² د. طاوس وازي وعادل يوسف، مرجع سابق، ص 8.

³ حذيفة عبود مهدي السامرائي، مرجع سابق، ص 20.

⁴ د. طاوس وازي وعادل يوسف، مرجع سابق، ص 8.

⁵ إبراهيم بعزير، مرجع سابق، ص 12.

والقيم فينصاع له ويتأثر بأفكاره بسبب الفضول الزائد دون أي إدراك للمخاطر التي قد تتجم عن ذلك¹.

أضف إلى ذلك إن استعمالها المستمر دون أي انقطاع قد يؤدي إلى ضعف الوازع الديني لدى مستعملها كونها تجعله يصرف النظر عن أداء بعض واجباته الدينية كالصلاة².

أما من الناحية النفسية: فإن لم تجعل وسائل الاتصال الحديثة الشخص يظهر على غير حقيقته مصطنعا شخصية من أثر فيه سواء باتخاذ نفسه اسمه أو صورته - المثال ملموس بين أيدنا ويبدو واضحا من خلال مواقع التواصل الاجتماعي -، فإنها من المؤكد أن تؤدي به إلى التخلي عن ثقافته، أفكاره، عاداته، تقاليده... إلخ، والضرب بها عرض الحائط لمجرد التعرف أو الاحتكاك بأشخاص يحملون ثقافة أجنبية عنهم³.

المبحث الثالث: صور وحكم الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة.

بناء على ما تقدم ذكره فإن وسائل الاتصال الحديثة أمام تعددها تحمل في جعبتها سلبيات كما أنها تحمل إيجابيات، ومن بين المسائل التي ارتبط ظهورها مع وسائل الاتصال الحديثة "الطلاق الإلكتروني"، وعليه هل للطلاق عن طريق هذه الوسائل انعكاساته السلبية أم أنه يعتبر خطوة نحو الأمام؟.

المطلب الأول: صور الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة.

الفرع الأول: تعريف الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة.

قياسا على التعريف الذي تقدم ذكره عند تعريفنا للطلاق، فإنه يمكن تعريف الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة أو ما يعرف أيضا بالطلاق الإلكتروني بأنه "حل عقد الزواج بلفظ الطلاق إما صراحة أو ضمنا عبر وسائل الاتصال الحديثة بحيث قد يتخذ الطلاق صورة مكالمة هاتفية أو رسالة نصية قصيرة... إلخ". حيث أن هذه الوسيلة الأخيرة هي نقطة الفصل التي تميز الطلاق العادي عن الطلاق الإلكتروني.

الفرع الثاني: الطلاق باللفظ والطلاق بالكتابة.

أولا: الطلاق باللفظ.

وهو ذلك الطلاق الذي يتلفظ به الزوج، وذلك بأن يتصل بزوجه ويقول لها أنت طالق سواء عبر المحمول أو عبر شبكة الأنترنت.

¹ د. حذيفة عبود مهدي السامرائي، مرجع سابق، ص 21.

² د. حذيفة عبود مهدي السامرائي، المرجع السابق، ص 9 و 22.

³ مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، باب: الطاء، مادة: أطلق، ط 4، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 1425هـ - 2004، ص 563.

ثانيا: الطلاق بطريق الكتابة.

فيكون عن طريق ارسال رسالة قصيرة عبر الهاتف المحمول أو أحد وسائل الاتصال الحديثة تتضمن هي الأخرى عبارة الطلاق.

المطلب الثاني: حكم وإثبات الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة.

الفرع الأول: حكم الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة.

أما بالنسبة لحكمه فقد كان محل خلاف، فهناك من اعتبره طلاق مكروه لا ضرورة له لما يترتب عنه من آثار وهي¹:

- لما فيه من تسرع وضرر الذي يلحق الزوجين بإيقاعه.

- صعوبة اثباته لما فيه من جحود ونكران.

- هذا النوع من الطلاق قد يؤدي إلى المساس بعدة الزوجة.

- كما أنه قد يؤدي إلى عدم استقرار في الزوجية، ويجعلها عرضة للهو والعبث.

وهو رأي يدعمه الدكتور محمود عكام أستاذ الشريعة بالجامعات الأردنية، لما قد يدخله هذا الطلاق للكثير من الغش والخداع؛ ولذا فإن ترك هذه الوسيلة غير المضمونة أولى على حسب قوله².

في حين اعتبره بعض الفقهاء المعاصرين أمثال وهبة الزحيلي ويدران أبو العينين جائزا كما هو الحال بالنسبة للطلاق خارج لهذه الوسائل، غير أنهم ربطوا هذا الجواز بضوابط هي³:

- الاستخدام السليم لوسيلة الاتصال الحديثة، لتجنب ما قد يترتب عنها من آثار غير متوقعة.

- ضرورة توافر بريد الكتروني للمرسل.

- أن يكون التعبير عن الإيجاب الدال على الطلاق صريحا يفهم منه ذلك.

- الإشهاد، وقت قراءة الرسالة.

وندعم رأي هؤلاء بفتوى الشيخ الدكتور محمد النجيمي وهو عضو مجمع الفقه الإسلامي وأستاذ الفقه الإسلامي بالمعهد العالي للقضاء بالرياض والتي جاء فيها "بأن المجمع يرى أن هذا النوع من الطلاق لا يقع لكونه غير مؤكد من صاحب الشأن (الزوج)"، ومن خلال قوله يفهم بأنه متى كان هذا الطلاق مؤكدا من طرف صاحب الشأن وقع وهو ما يوضحه في قوله هذا: "هذا النوع من الطلاق يدخل ضمن ما يُسمى بطلاق الكنايات، إذ قد يحمل معنى لفظة

¹ أ. د. علي بن عبد الله الأحمد أبو البصل، الطلاق الإلكتروني في الفقه الإسلامي، الطائف، 1433هـ - 2012، ص 11.

² إيهاب حسين مصطفى وأحمد فتحي سليمان، الزواج والطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة، ص 126.

³ أحمد عبود علوان، دراسة فقهية لبعض المستجدات العصرية، مجلة جامعة المدينة العالمية، العدد 3، ص 81.

الطلاق السمعي أو النصي معنى آخر غير المعنى الظاهر، وفي هذه الحالة تستدعي المحكمة الزوج للتأكد من صحة اللفظة وإثبات الطلاق، وخلاف ذلك فالطلاق لا يقع¹.

وهو ذات الموقف الذي نذهب إليه، وذلك لاعتبار هذا النوع من الطلاق لا يختلف عن النوع المعهود إيقاع الطلاق إلا من حيث الوسيلة وهي الهاتف المحمول، والتي تعتبر وسيلة حديثة فرضها التطور اللامتناهي الذي يشهده المجتمع بمختلف طبقاته، فنرى أمام الفراغ التشريعي الرهيب الذي يشهده التشريع الجزائري بالنسبة لحكم هذا الطلاق بأنه لا ضرر في إيقاع الطلاق به عن طريق الكتابة أو اللفظ لكن يبقى ذلك مرهون بالشروط المتعارف عليها على رأسها توافر نية الطلاق لدى المطلق، إلى جانب وقوع الطلاق بالألفاظ الدالة عليه ووقوع الطلاق على الزوجة لا غيرها.

الفرع الثاني: إثبات الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة.

باعتبار الطلاق الإلكتروني يشكل واقعة قانونية فإن هذا لا يمنع من إخضاعه لطرق الإثبات المنصوص عليها في القانون المدني بمختلف أنواعها. وعليه وطبقا لنص المواد من 323 إلى 350 ق. م. ج يمكن إثبات الطلاق الإلكتروني بالكتابة، شهادة الشهود، القرائن، الإقرار، اليمين².

وإلى جانب هذه الطرق التقليدية المعهودة في الإثبات هناك تشريعات كالتشريع الأردني نص على وسائل حديثة تتماشى مع الطلاق الإلكتروني، على رأس هذه الطرق ما يسمى بـ السجل والتوقيع الإلكتروني.

فما هو المقصود بهما وكيف يتم اثبات الطلاق بموجبهما؟.

أولاً: السجل الإلكتروني.

هو القيد أو العقد أو رسالة المعلومات التي يتم انشاؤها أو إرسالها أو تسلمها أو تخزينها بوسائل الكترونية³.

ثانياً: التوقيع الإلكتروني.

يتمثل في مجموعة البيانات التي تتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو غيرها، بحيث تكون مدرجة بشكل إلكتروني أو رقمي أو ضوئي أو أي وسيلة أخرى مماثلة من

¹ إيهاب حسين مصطفى وأحمد فتحي سليمان، مرجع سابق، ص 124.

² الأمر رقم 58/75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 هـ الموافق لـ 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني (ج. ر. ج. ج. المؤرخة في 24 رمضان 1395 هـ، ع 78، ص 990)، المعدل والمتمم بالأمر رقم 05/07 المؤرخ في 25 ربيع الثاني 1428 هـ الموافق لـ 13 مايو 2007 (ج. ر. ج. ج. المؤرخة في 25 ربيع الثاني 1428 هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، ع 31، ص 3).

³ أ. د. علي بن عبد الله الأحمد أبو البصل، مرجع سابق، ص 35.

شأنها إرسال المعلومات، أو تكون مضافة عليها أو مرتبطة بها، إذ لها طابع يسمح بتحديد هوية الشخص الذي وقعها.

وهذا التوقيع يتخذ عدة صور، من بينها التوقيع السري الذي يستخدم فيه الشخص مجموعة من الحروف والرموز التي لا يعرفها غيره وبالتالي تمكنه من تحديد شخصيته، أيضا التوقيع البيومتری الذي يعتمد على صفات الشخص كبصمة اليد مثلا، كذلك التوقيع الرقمي الذي يتم فيه كتابة التوقيع رمزيا عن طريق التشفير¹.

الخاتمة:

من خلال هذا البحث يتضح لنا جليا الدور الكبير والفعال الذي جاءت به وسائل الاتصال الحديثة ودليل ذلك الاعتماد عليها في مجالات عدة حيث أن هذا الاعتماد بدأ يزداد بازدياد الحاجة الماسة إليها والتطور اللامتناهي لها.

فهذه الوسائل قدمت للمجتمع الكثير من النفع وأثبتت جدارتها في تحقيق ذلك فأصبح من غير الممكن الاستغناء عنها من طرف أفرادها، إلا أن هذا النفع لا يكاد يقارن مع ما تتركه من سلبيات، وهذا كله قد يرجع إلى الاستعمال السلبي لها، وعليه فإن التوسط في استعمال هذه الوسائل يعتبر حلا ناجعا من شأنه مواكبة التطور من جهة ومحاربة التخلف في ذات الوقت.

وهو ما يدفعنا إلى دعوة المشرع أمام الفراغ الرهيب إلى التدخل بموجب نصوص قانونية تجيز الطلاق عبر هذه الوسائل لما لا، ولكن في نفس الوقت تضبطه بقيود صارمة حتى لا يسهل ولا يفتح المجال لتلاعب بميثاق الله الغليظ، بدلا من ترك الأمور على هوى الأفراد بدون إباحة أو منع.

قائمة المراجع:

الكتب والمؤلفات:

- (1) أبي إسحاق الشيرازي، المذهب في فقه الإمام الشافعي، ج 4، ط 1، دار القلم ودار الشامية، دمشق - بيروت، 1417هـ - 1996.
- (2) أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن المقرئ، مواهب الجليل لشح مختصر خليل، كتاب الطلاق، الجزء 5، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1416 هـ - 1990.
- (3) أسامة عمر سليمان الأشقر، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، ط 1، دار النفائس، الأردن، 2000.
- (4) شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، (تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود)، ج 2، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1425 هـ - 2004.

¹ أ. د. علي بن عبد الله الأحمد أبو البصل، المرجع السابق، ص 35-36.

- (5) عبد العزيز بن عبد الله الراجحي، حل العقدة في شرح العمدة، ج 1، ط 1، دار التوحيد، الرياض، 1432هـ - 2011.
- (6) أ. د. علي بن عبد الله الأحمد أبو البصل، الطلاق الإلكتروني في الفقه الإسلامي، الطائف، 1433هـ - 2012.
- (7) مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مادة: أطلق، ط 4، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 1425هـ - 2004.
- (8) محمد أمين الشهير بابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، (تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)، ج 4، ط 1، دار الكتب العلمية، لبنان، 1415هـ - 1994.
- (9) محمد بن صالح العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، مج 13، ط 1، دار ابن الجوزي، الرياض، 1427هـ.

المقالات:

- (1) أحمد عبود علوان، دراسة فقهية لبعض المستجدات العصرية، مجلة جامعة المدينة العالمية، العدد 3.
- (2) إبراهيم بعزيز، الاستخدام المفرط لوسائل الاتصال الحديثة من طرف الأفراد: الآثار والانعكاسات، ورقة قدمت في المنتدى الوطني الأول: تأثيرات وسائل الإعلام الجديدة على الأفراد والمجتمعات، جامعة فرحات عبا، سطيف، 2010.
- (3) د. حذيفة عبود مهدي السامرائي، وسائل الاتصال الحديثة وتأثيرها على الأسرة، جامعة سمراء، كلية العلوم الإسلامية، 2013.
- (4) زينب بن تركي، دور تكنولوجيا الإعلام والاتصال في تسير العلاقة مع الزبون بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، بسكرة، 2007-2008.
- (5) د. سميرة شيخاني، الإعلام الجديد في عصر المعلومات، مجلة جامعة دمشق، المجلد 26، العدد 1-2، 2010.
- (6) فلاح جابر الغرابي، وسائل الاتصال الحديثة ودورها في إحداث التغيير الاجتماعي، مجلة القادسية في الآداب العلوم التربوية، المجلد 8، العدد 2، 2009.
- (7) عبد الرحيم صالح، انعقاد الزواج بالبريد الإلكتروني - دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، دفا تر السياسة والقانون، العدد 7، ورقة، 2012.
- (8) د. طاوس وازي وعادل يوسف، وسائل التكنولوجيا الحديثة وتأثيرها على الاتصال بين الآباء والأبناء، المنتدى الثاني حول: الاتصال وجودة الحياة في الأسرة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013.
- الرسائل:

- (1) حورية بولعويديات، استخدام تكنولوجيا الاتصال الحديثة في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، رسالة ماجستير، جامعة منتوري، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية، قسنطينة، 2007-2008.
- (2) سمية بوحدات، الآثار المالية للطلاق في قانون الأسرة الجزائري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة أدرار، 2013-2014.
- (3) شهرزاد بوخلف، الاتصال عبر شبكة الأنترنت، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، معهد علم الاجتماع، الجزائر، 2008-2009، ص 35.

- (4) مؤمن أحمد دياب شويديح، أثر وسائل الاتصال الحديثة على ميراث المفقود في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، غزة، 2006.
- (5) موسى مهجور، علاقة وسائل الاتصال الحديثة بالاغتراب الاجتماعي لدى الشباب، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، بسكرة، 2011-2012.
- (6) مليكة هارون، الاتصال في أوساط الشباب في ظل التكنولوجيا الحديثة للإعلام والاتصال، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، الجزائر، 2004-2005.
- (7) نور الدين هادف، التكنولوجيا الحديثة للإعلام والاتصال: الاستخدامات والإشاعات، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، كلية العلوم السياسية والإعلام، الجزائر، 2007-2008.

القوانين:

- (1) الأمر رقم 58/75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395هـ الموافق لـ 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني (ج. ر. ج. ج. المؤرخة في 24 رمضان 1395هـ، ع 78، ص 990)، المعدل والمتمم بالأمر رقم 05/07 المؤرخ في 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007 (ج. ر. ج. ج. المؤرخة في 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، ع 31، ص 3).
- (2) وهو القانون رقم 11/84 المؤرخ في 09 رمضان 1404هـ الموافق لـ 09 يونيو 1984، المتضمن قانون الأسرة، (ج. ر. ج. ج. المؤرخة في 12 رمضان 1404هـ، ع 24، ص 910) المعدل والمتمم بالأمر رقم 02/05 المؤرخ في 18 محرم 1624هـ الموافق لـ 27 فبراير 2005 (ج. ر. ج. ج. المؤرخة في 18 محرم 1426هـ الموافق لـ 27 فبراير 2005، ع 15، ص 18).